

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٠ (بالتفويض،

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط

عن العام المالى ١٩٩٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط جلسة ٤/٢٤/٢٠٠٠؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٠/٨/٢٣؛

قرر:

ماده ١- اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط عن العام المالى ١٩٩٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٦٠,٥٤٤٧٧ جنيه (خمسة وأربعين وعشرون ألفاً وأربعمائة وسبعين جنيهاً وستة قروش فقط لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ١٨٩١,٧١٥ جنيه (ثلاثمائة وواحد ألف وثمانمائة وواحد وتسعون جنيهاً وسبعمائة وخمسة عشر مليوناً فقط لا غير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٢٢٥٨٥,٣٤٥ جنيه (مائتان وأثنان وعشرون ألفاً وخمسمائة وخمسة وثمانون جنيهاً وثلاثمائة وخمسة وأربعون مليوناً فقط لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ في ١٢/٣١/١٩٩٩ مبلغ ١٦٢٤,٣٠٢٨٣ جنيه (ثلاثة ملايين وثمانية وعشرون ألفاً وثلاثمائة وواحد جنيه وستمائة وأربعة وعشرون مليوناً فقط لا غير).

ماده ٢- ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٠/٨/٢٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / على الحوام